

## روح المعاني

وقرأ أبي و ما بدل و لا وابن مسعود ولن بدل ذلك وقرأ نافع ويعقوب لا تسأل على صيغة النهي إيدانا بكمال شدة عقوبة الكفار وتهويلا لها كما تقول كيف حال فلان وقد وقع في مكروه فيقال لك لا تسأل عنه أي أنه لغاية فطاعة ما حل به لا يقدر المخبر على إجرائه على لسانه أو لا يستطيع السامع أن يسمعه والجملة على هذا إعتراض أو عطف على مقدر أي فبلغ والنهي مجازي ومن الناس من جعله حقيقة والمقصود منه بالذات نهيه عن السؤال عن حال أبويه على ما روى أنه E سأل جبريل عن فبريهما فدلّه عليهما فذهب فدعا لهما وتمنى أن يعرف حالهما في الآخرة وقال : ليت شعري ما فعل أبواي فنزلتولا يخفى بعد هذه الرواية لأنه صلى الله عليه وسلم كما في المنتخب عالم بما آل إليه أمرهما وذكر الشيخ ولي الدين العراقي أنه لم يقف عليها وقال الإمام السيوطي : لم يرد في هذا إلا أثر معضل ضعيف الإسناد فلا يعول عليه والذي يقطع به أن الآية في كفار أهل الكتاب كالأيات السابقة عليها والثانية لها لا في أبويه صلى الله عليه وسلم ولتعارض الأحاديث في هذا الباب وضعفها قال السخاوي : الذي ندين الله تعالى به الكف عنهما وعن الخوض في أحوالهما والذي أدين الله تعالى به أنا أنهما ماتا موحدين في زمن الكفر وعليه يحمل كلام الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه إن صح بل أكاد أقول : إنهما أفضل من على القاري وأضرا به والجحيمالنار بعينها إذا شب وقودها ويقال : جحمت النار تجحم جحما إذا اضطربت .

ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم بيان لكمال شدة شكيمتي هاتين الطائفتين إثر بيان ما يعمهما والمشركين مما تقدم ولا بين المعطوفين لتأكيد النفي وللأشعار بأن رضا كل منهما مباين لرضا الأخرى والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وفيه من المبالغة في إقناطه صلى الله عليه وسلم من إسلامهم ما لا غاية وراءه فإنهم حيث لم يرضوا عنه E ولو خلاهم يفعلون ما يفعلون بل أملوا ما لا يكاد يدخل دائرة الإمكان وهو الإلتباع لملتهم التي جاء بنسخها فكيف يتصور إلتباعهم لملته صلى الله عليه وسلم وأحتيج لهذه المبالغة لمزيد حرصه صلى الله عليه وسلم على إيمانهم على ما روى أنه كان يلاطف كل فريق رجاء أن يسلموا فنزلت والملة في الأصل أسم من أملت الكتاب بمعنى أمليته كما قال الراغب ومنه طريق ملولأي مسلوك معلومكما نقله الأزهري ثم نقلت إلى أصول الشرائع بإعتبار أنها يملئها النبي صلى الله عليه وسلم ولا يختلف الأنبياء عليهم السلام فيها وقد تطلق على الباطل كالفكر ملة واحدة ولا تضاف إليه سبحانه فلا يقال ملة الله ولا إلى آحاد الأمة والدين يرادفها صدقا لكنه بإعتبار قبول المأمورين لأنه في الأصل

الطاعة والإنقياد ولإتحاد ما صدقهما قال تعالى دينا قيما ملة إبراهيم وقد يطلق الدين على الفروع تجوزا ويضاف إلى الله تعالى وإلى الآحاد وإلى طوائف مخصوصة نظرا إلى الأصل على أن تغاير الإعتبار كاف في صحة الإضافة ويقع على الباطل أيضا وأما الشريعة فهي المورد في الأصل وجعلت أسما للأحكام الجزئية المتعلقة بالمعاش والمعاد سواء كانت منصوصة من الشارع أو لا لكنها راجعة إليه والنسخ والتبديل يقع فيها وتطلق على الأصول الكلية تجوزا قاله بعض المحققين : ووحدت الملة وإن كان لهم ملتان للإيجاز أو لأنهما يجمعهما الكفر وهو ملة واحدة ثم إن هذا ليس إبتداء كلام منه تعالى بعدم رضاهم بل هو حكاية لمعنى كلام قالوه بطريق التكلم ليطابقه قوله سبحانه .

قل إن هدى الله إلى الهدى فإنه على طريقة الجواب لمقالتهم ولعلمهم ما قالوا ذلك إلا  
لزعهم أن دينهم